

## قرارات

### وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون تعاونيات الشروة المائية  
والأتحدة التنفيذية :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٣ بشأن إنشاء الهيئة العامة  
لتنمية الشروة السمكية والمعدل بالقرار رقم ٣٩٥ لسنة ١٩٩٥ :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٨١ لسنة ١٩٨٤ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون  
رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى مذكرة الهيئة العامة لتنمية الشروة السمكية المؤرخة في ٢٠١٠/٣/٢٣ :

**قرار:**

**المادة الأولى -** تعيين مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية للاستزراع السمكي

بالحسينية - محافظة الشرقية لمدة عام من السادة :

١ - عبد العزيز عبد الله عبد الجبار .

٢ - محمود حسن إسماعيل .

٣ - إبراهيم أحمد على حسن .

٤ - عبد العزيز محمد عبد الله .

٥ - أحمد محمد حسن إسماعيل .

٦ - مجدى فرج عبد الله .

٧ - محسن محمد حسن .

**المادة الثانية** - يتولى مجلس الإدارة المؤقت في أول اجتماع له اختيار الرئيس ونائب الرئيس والسكرتير وأمين الصندوق .

**المادة الثالثة** - تقوم منطقة دمياط للثروة السمكية بتسليم المجلس المؤقت أوراق ومستندات وأختام الجمعية من المجلس السابق .

**المادة الرابعة** - تجتمع الجمعية العمومية العادلة خلال سنة على الأكثر من تاريخ تعين المجلس المؤقت لانتخاب مجلس إدارة جديد بدعوة من مجلس الإدارة أو الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية وفقاً للإجراءات التي يحددها النظام الداخلي للجمعية .

**المادة الخامسة** - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

**المادة السادسة** - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالواقع المصرية .

صدر في ٢٠١٠/٥/٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أمين أبااظة